وقف لله تعالى

خليل الرحمن عفى عبد المنان
مولج مهاب سد نعمة وفلح مقاد

6167

ذٰلِكَ فَضْلُ اللّٰهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَّشَاءُ

از تازه افاضات فاضل علامه مولانا المولوی محمد فضل حق امرتسری

الحق فی احوال الشیخ عبدالحق

بفرمایش جامع فضائل انسانی المولوی محمد عبدالرحمن خان سلمہما اللہ المنان

در مطبع ناظر نیوز واقع برجیہ پوسٹ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب البرية والصلوة على محمد ن المبعوث بالحجج القطعية وعلى آله واصحابه الفائزين بالسعادات الدينية والدنيوية وبعد فهذه عجالة مرتجلة في شرح الرسالة الاثيرية نمقتها بالتماس بعض الاجلة السنية مع تشتت البال بالاشغال اليومية والليلية والله ولي الاعانة في البداية والنهاية ومنه الهداية والاستقامة قال المصنف العلامة روح الله روحه نحمد الله الحمد هو الثناء على الجميل بقصد التبجيل والمراد بالجميل اعم من ان يكون حقيقة او ادعاء لئلا يخرج عنه ثناء الشعراء فان الظاهر ان ثناء الشعراء وان كان للفسقة والظلمة داخل في الحمد فما قيل قيد الثناء بالجميل لاخراج مدائح الشعراء للفسقة والظلمة لانتفاء الفضل والجميل فيها ليس بسديد على توفيقه التوفيق جعل الاسباب موافقة للمطلوب سواء كان خيرا او شرا وهذا معناه اللغوي واما معناه الاصطلاحي فعند بعض المتكلمين هو الدعوة الى الطاعة وعند بعضهم خلق القدرة على الطاعة وعند بعضهم خلق الطاعة ولذا لا يستعمل في العرف والشرع الا في الخير كذا قيل ونسئله هداية طريقه الهداية قد تستعمل في الدلالة الموصلة الى المطلوب كما في قوله تعالى انك لا تهدي من احببت وقد تستعمل في الدلالة على ما يوصل المطلوب كما في قوله تعالى واما ثمود فهديناهم وتحقيق ان استعمال الهداية في هذين المعنيين اما على سبيل الاشتراك فيهما او في احدهما على الحقيقة وفي الآخر على المجاز يقتضي بسطا لا يليق بهذا المختصر والمهام الحق بتحقيقه الالهام ما اراه الله تعالى بنور من عنده كذا في المنار ونصلي على محمد واله وعترته الصلوة هي الدعاء اي طلب الرحمة لكن اذا اسندت الى الله تعالى تجردت عن معنى الطلب لاستحالته في حقه سبحانه ويراد بها الرحمة مجازا اما بعد فهذه المطالب الحاضرة في الذهن رسالة المراد بها المسائل الدونة كانها مرسلة الى طالبيها في المنطق اي في العلم المنطق الذي يعرف به تميز الفكر السالم من الفاسد اورد نا فيها ما يجب استحضاره من بعض اصطلاحات هذا العلم لمن يبتدء شيئا من العلوم فيه اشارة الى ان المنطق آلة لسائر العلوم

مستعينا بالمدانه مفيض الخير والجود اعلم ان الغرض من المنطق تحصيل المجهولات والمجهول اما تصوري او تصديقي والموصل الى المجهول التصوري يسمى معرفا والى المجهول التصديقي يسمى حجة ولما كانت مباحث المعرف مقدمة على مباحث الحجة وكانت الكليات الخمس مبادي للمعرف قدم المصنف بحث الكليات فقال الساغوجي اي هذا مبحث الكليات الخمس وتسمية الكليات بهذا اللفظ من قبيل تسمية المستخرج باسم المستخرج لان الاساغوجي اسم لكتاب مستخرج الكليات الخمس كذا في بعض الحواشي ولما كان اللفظ المفرد الماخوذ فيه الدلالة مقسما للكليات عند المصنف كما ستعرف اورد مباحث اللفظ في صدر باب الكليات وقدم الدلالة وهي كون الشئ بحيث يلزم من العلم به سواء كان تصورا او تصديقا يقينا او غيره العلم بشئ آخر كذلك والشئ الاول يسمى دالا والثاني مدلولا والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان بتوسط الوضع فوضعية كدلالة لفظ زيد على مسماه ودلالة الخطوط على الالفاظ وان كان باقتضاء الطبع فطبعية كدلالة اح اح على السعال ودلالة حمرة الخجل على الخجالة والا فعقلية كدلالة لفظ ديز على وجود اللافظ ودلالة العالم على الصانع فاقسام الدلالة ستة والطبعية كما هي قسم للدلالة اللفظية كذلك قسم لغير اللفظية فتخصيص الطبعية باللفظية وجعل الاقسام خمسا كما وقع عن السيد الشارح والشارح العلامة وعن غيرهما من رؤساء هذا الفن لم يظهر لي وجهه الى الآن لعل الله يحدث بعد ذلك امرا والمقصود ههنا الدلالة اللفظية الوضعية لانها الطريق المتعاد في الفهم والافهام ولذا شرع المصنف الكلام في ذكر هذه الدلالة وتقسيمها فقال واللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له بالمطابقة لموافقة الدال للمدلول وعلى جزئه بالتضمن لكون المدلول في ضمن الموضوع له ان كان له اي لما وضع له جزء واما اذا لم يكن للموضوع له جزء فلا يتصور التضمن لان الدلالة على جزء الموضوع له فرع لوجوده ومنه يعلم ان المطابقة لا تستلزم التضمن لكن التضمن يستلزمها لان الدلالة على جزء المسمى فرع الدلالة على المسمى وعلى ما يلازمه اي الموضوع له من حيث انه يلازمه في الذهن فقط لا في الخارج فقط ولا في الخارج والذهن معا ولا مطلقا بان

یصلح لهذا او ذاک لان اللازمة الخارجیة لا تصلح للشمولیة فان العمی یدل علی البصر بالالتزام مع
ان فی الخارج بینهما مباینة فستقف الاحتمالات الثلث الاخیرة بالالتزام لکون الدلول لازما
ذهنیا للموضوع له اعلم ان المطابقة کما لا تستلزم التضمن لجواز ان یکون الموضوع له بسیطا کذلک
الالتزام لا یستلزمه لامکان کون الملزوم بسیطا وکما ان التضمن یستلزم المطابقة لکون الدلالة علی
جزء المسمی فرع الدلالة علی المسمی کذلک الالتزام مستلزم لها لان الدلالة علی لازم المسمی فرع الدلالة
علی المسمی بقی الکلام فی استلزام المطابقة للتضمن للالتزام فعند الامام هذا الاستلزام ثابت وعند
القوم غیر متیقن وظنی ان هذا الخلاف مبنی علی اختلاف مذهبهما فی اللزوم المعتبر فی الدلالة الالتزامیة
فان المعتبر فیها عند القوم هو اللزوم البین بالمعنی الاخص الذی هو عبارة عن کون اللازم بحیث
یلزم من تصور الملزوم تصوره والمعتبر عند الامام هو اللزوم البین بالمعنی الاعم الذی هو عبارة عن کون
اللازم بحیث یکفی تصوره مع تصور ملزومه فی جزم العقل باللزوم بینهما فعلی مذهب القوم استلزام المطابقة
للالتزام وکذا استلزام التضمن له غیر مجزوم به لان کون کل ماهیة بحیث یوجد لها لازم بحیث یلزم
من تصور الماهیة تصوره کما هو المعتبر عندهم غیر معلوم لجواز ان یکون من الماهیات ما لا یستلزم شیئا
کذلک فاذا کان اللفظ موضوعا لتلک الماهیة لکان دلالته علیها مطابقة ولا التزام هناک وعلی
مذهب الامام متحقق لان کون کل ماهیة بحیث یوجد لها لازم من لوازمها یکفی تصوره مع تصور ما فی الجزم
باللزوم کما هو المعتبر عنده ضروری واقله انها لیست غیر ما فاللفظ الموضوع بازاء تلک الماهیة یدل
علیها بالمطابقة وعلی لازمها بالالتزام فالقول بثبوت هذا الاستلزام کما وقع عن الامام والقول بعدمه متیقنة
کما صدر عن القوم کلاهما صحیحان علی مذهبهما والایراد علی الامام بان المعتبر فی الدلالة الالتزامیة
هو اللزوم البین بالمعنی الاخص وکون الماهیة لیست غیر لازم بین بالمعنی الاعم منشوءه عدم الوقوف
علی مذهبه فان المعتبر عنده هو اللزوم البین بالمعنی الاعم کما هو المنصوص فی المعتبرات فتدبر ولا تکن
عین التحقیق ومختص بهذا التعلیق وانما قیدنا حدود تلک الدلالات الثلاث بحیثیة الوضع لئلا
ینتقض بعضها ببعض فی مثل ما اذا فرضنا ان الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع فان الدلالة علی کل

واحد منهما علی تقدیر ترک الحبشیة یمکن ان تکون مطابقة وتضمنا والتزاما کما لایخفی فتامل والاشکال
الدلالات الثلاث کالانسان فانه یدل علی الحیوان الناطق بالمطابقة لان الحیوان الناطق
تمام ما وضع له الانسان وعلی احدهما ای علی الحیوان فقط او علی الناطق فقط بالتضمن لان کل
واحد من الحیوان والناطق جزء المجموعهما الذی هو تمام الموضوع له الانسان وعلی قابل العلم وصنعة
الکتابة بالالتزام فان قابل العلم وصنعة الکتابة لازم ذهنی للحیوان الناطق الذی هو مدلول
مطابقی للانسان اعلم ان قابل العلم وصنعة الکتابة لیس لازما بینا بالمعنی الاخص للانسان
لظهور ان لایلزم من تصور الانسان تصوره بل هو لازم بین بالمعنی الاعم فان من تصور مفهوم
الانسان تصور مفهوم قابل العلم وصنعة الکتابة یجزم باللزوم بینهما ضرورة فالتمثیل بهذا انما هو
علی مذهب الامام لا علی مذهب القوم وما قال الشارح العلامة فی شرح هذه الرسالة ان اشتراط
اللزوم البین بالمعنی الاخص فی دلالة الالتزام مستلزم لاشتراط اللزوم البین بالمعنی الاعم الخ
لان اشتراط الاخص یوجب اشتراط الاعم لعدم تحقق الاخص بدون الاعم فبهذا القدر یصح
التمثیل ففیه بعد تسلیم ان اللازم البین بالمعنی الاعم اعم من اللازم البین بالمعنی الاخص ان ایجاب
اشتراط الاخص لاشتراط الاعم مستلزم لاشتراطهما معا فالدلالة الالتزامیة انما تتحقق اذا تحقق اللزوم
البین بالمعنیین الاخص والاعم وفی هذا المثال لم یتحقق اللزوم البین بالمعنی الاخص فلا تتحقق الدلالة
الالتزامیة فکیف یصح التمثیل بهذا اللهم الا ان یقال ان غرض العلامة ان اشتراط اللزوم البین
بالمعنی الاخص مستلزم لاشتراط الامرین اللزوم البین بالمعنی الاخص واللزوم البین بالمعنی الاعم وهذا
التمثیل باعتبار شطر الشرط لا باعتبار مجموعه فتامل ثم اللفظ الموضوع للمعنی اما مقصود او هو الذی
لایراد ای لا بالفعل ولا بالقوة فلا تدخل فی حده المرکبات قبل استعمالها بالجزء منه الدلالة علی
جزء معناه کالانسان فانه لایراد باحد اجزائه دلالة علی احد اجزاء معناه واما مقصود وهو الذی
لایکون کذلک ای هو الذی یراد بالجزء منه الدلالة علی جزء معناه کقولک رامی الحجارة قاصد الرامی
یراد منه الدلالة علی من قام به الرمی والحجارة یراد منها الدلالة علی الجسم المعین ومجموع المعنیین

رامی الحجارة وحاصل هذا التقسیم ان اللفظ الموضوع ان قصد بجزئه الدلالة علی جزء معناه المراد فی
هذا الوضع فمرکب فلا بد لتحققه ان یکون للفظ جزء وان یکون لذلک الجزء معنی وان یکون ذلک المعنی
مرادا فی ذلک الوضع وان یکون لذلک الجزء من اللفظ دلالة علی جزء ذلک المعنی المراد وان تکون
تلک الدلالة مرادة والا فمفرد ای وان لم تقصد بجزئه الدلالة علی جزء معناه المراد فی هذا الوضع سواء
لم یکن للفظ جزء اعم من ان لا یکون لمعناه ایضا جزء کهمزة الاستفهام اذا کانت دالة علی معناه
الاستفهامی او یکون للمعنی جزء کهذه الهمزة بعینها اذا کانت علما للمعنی المرکب او کان له جزء اعم
من ان لا یکون لمعناه جزء کلفظ الدال علی مسماه او یکون ولکن لا یدل جزء اللفظ علی جزء المعنی
کلفظ الانسان الدال علی معناه او یدل ولکن لا یکون ذلک الجزء المدلول جزءا للمعنی المراد فی
ذلک الوضع کعبد السید علما او یکون ولکن لا تکون تلک الدلالة مرادة کالحیوان الناطق علما وبهذا التقریر
اشمل واوضح وعند سید المحققین قدس سره ههنا کلام یظهر بالرجوع الی شرحه واعلم ان المراد بالارادة
فی تعریف المفرد والمرکب انفا وتحققا الارادة الجاریة علی قانون اللغة فلا یرد علی جمع تعریف المفرد
ومنع تعریف المرکب لفظ زید مثلا اذا اردت بجزئه الدلالة علی جزء من اجزاء مدلوله وان المراد بالجزء المرکب
فی المسمع فلا ینتقض التعریفان جمعا ومنعا بالفعل الدال بمادته علی الحدث وبصیغته علی الزمان فافهم
ثم اعلم ان الکلیة والجزئیة بالذات صفة المعنی کما ان الافراد والترکیب صفة اللفظ لکن لما کان
بین اللفظ والمعنی من الارتباط ما یصح به اتصاف احدهما بما یتصف به الآخر صح جعل اللفظ مقسما
للکلی والجزئی وان کان المقسم بالذات هو المعنی فلهذا قال فالمفرد ای اللفظ المفرد فان قلت کما
یصح اتصاف اللفظ بالکلیة والجزئیة باعتبار المعنی کذلک یصح اتصاف المعنی بالافراد والترکیب
بحسب اللفظ فلم یجز ان یکون مراد المصنف بقوله فالمفرد المعنی المفرد حینئذ یکون مقسم الکلی
والجزئی ما هو المقسم بالذات وهو المعنی دون ما هو المقسم بالعرض وهو اللفظ قلت فح لا یکون لقوله
فی تعریف الکلی والجزئی نفس تصور مفهومه معنی والا لکان للمعنی معنی لان المفهوم هو المعنی اما کلی
وانما قدمه علی الجزئی مع ان مفهوم الکلی عدمی ومفهوم الجزئی وجودی کما ستقف علیه لان الکلی

جزء للجزئی غالبا والجزء متقدم علی الکل وھو الذی لایمنع نفس تصور مفہومہ عن وقوع الشرکۃ فیہ
وانکان بالنظر الی الخارج مانعا عنہ کواجب الوجود فان العقل لا ینقبض نفس تصور مفہومہ من
ان یقع مشترکا بین کثیرین والالم یتقرر فی اثبات الکوانیۃ الی دلیل بل امتناع الشرکۃ فیہ انما ہو
بالدلیل الخارجی وکالکلیات الفرضیۃ مثل اللامتکثر مطلقا واللاموجود مطلقا فانہا یمتنع ان یصدق
علی شئ من الاشیاء فضلا عن ان تکون مشترکۃ بین کثیرین لکن لا بالنظر الی نفس تصور مفہومہا
بل لشمول نقائضہا لجمیع الاشیاء کالانسان فان مفہومہ لکونہ مبہما لایمنع عن صدقہ علی کثیرین
واما جزئی وھو الذی یمنع نفس تصور مفہومہ عن وقوع الشرکۃ فیہ کزید فان مفہومہ لکونہ مشتملا
علی الہویۃ یمنع عن صدقہ علی امور متعددۃ اعلم ان القوم انما اعتبروا فی التقسیم الی الکلی والجزئی
مفہومات فی العقل اعنی امتناعہ عن فرض العقل لاشتراکہا وعدم امتناعہا عنہ فجعلوا امثال
مفہوم واجب الوجود ومفہوم اللاشئ واللاممکن داخلۃ فی الکلیات ولم یعتبروا حال المفہومات
فی انفسہا اعنی امتناعہا عن الاشتراک فی نفس الامر وعدم امتناعہا عنہ فیہا ولم یجعلوا
تلک المذکورات داخلۃ فی الجزئیات بناء علی ان المقصود ہو التوصل ببعض المفہومات الی البعض وذلک
انما ہو باعتبار حصولہا فی الذہن فاعتبار احوالہا الذہنیۃ ہو المناسب لما ہو غرضہم ہذا ما افاد
سید المحققین قدس سرہ فی بعض تصانیفہ فافہم والکلی اما ذاتی وھو الذی یدخل تحت حقیقۃ
جزئیاتہ کالحیوان بالنسبۃ الی الانسان والفرس الذین ہما جزئیان اضافیان لہ وبالنسبۃ
الی اشخاصہا التی ہی الجزئیات الحقیقیۃ لہ وکانہ اراد بالدخول عدم الخروج لیشمل النوع الیہ والا
لم یصح جعلہ من اقسام الذاتی فیما بعد فان قلت لایمکن ان یکون النوع ذاتیا لان معنی الذاتی
المنسوب الی الذات ولایمکن ان یکون النوع منسوبا الی الذات فان النوع ہو الذات والتغایر
بین المنسوب والمنسوب الیہ ضروری قلت لیس کون النوع ذاتیا بالنسبۃ الی الماہیۃ النوعیۃ
بل بالنسبۃ الی الماہیۃ الشخصیۃ والماہیۃ الشخصیۃ وان لم تکن مغایرۃ لہ بحسب الحقیقۃ لکنہا
مغایرۃ لہ بحسب الاعتبار وہذا القدر من التغایر کاف بین المنسوب والمنسوب الیہ فلا حاجۃ الی

ما نقل عن الشيخ من ان الذاتي وان دل على النسبة بحسب اللغة لكن لا كلام فيه وانما الكلام فيما وقع عليه الاصطلاح وهو لا يشتمل على النسبة اصلا واما عرضي وهو الذي بخلافه اي يكون خارجا عن حقيقة جزئياته كالضاحك بالنسبة الى الانسان اي بالنسبة الى اشخاص الانسان فان الانسان نفسه ليس جزئيا للضاحك فالضاحك بالنسبة الى اشخاص الانسان المعروضة له عرضي لانه خارج عن حقيقتها واما بالنسبة الى افراده الحقيقية الحصصية كالضاحك القائم او الضاحك القاعد مثلا فهو ليس بخارج عنها لان كل كلي بالنسبة الى حصصه نوع كما هو المقرر في موضعه فالمراد بالافراد التي اعتبر خروجه عنها هي الافراد العرضية لا الحقيقية فافهم والذاتي ثلثة اقسام لانه اما مقول في جواب ما هو وهو قسمان فان السؤال بما هو انما هو لطلب تمام الماهية فان كان المذكور في السؤال امرا واحدا كان السؤال عن تمام الماهية المختصة به فيجاب بالنوع وان كان المذكور في السؤال امورا متعددة كان السؤال عن تمام الماهية المشتركة بينها فيجاب بالنوع ايضا وان كانت متفقة الحقيقة وبالجنس وان كانت مختلفها فالنوع مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا والجنس انما هو بحسب الشركة فقط وبالجملة المقول في جواب ما هو قسمان احدهما الجنس وثانيهما النوع ولذا قال اما مقول فيجواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي لا يكون مقولا فيجواب ما هو بحسب الخصوصية اصلا كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عنهما بما هما يقع الحيوان في الجواب واما اذا سئل عن احدهما بما هو فلا يقع الحيوان في الجواب بل الواقع حينئذ اما الحيوان الناطق او الحيوان الصاهل وهو اي ذلك المقول الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو الظاهر ان ذكر لفظ الكلي في تعريفه انما هو لكونه مقسما له واما ذكر لفظ المقول فانما هو ليتعلق به قوله على كثيرين فلا يرد ان لفظ الكلي مستدرك لان المقول على كثيرين يغني عنه فقوله كلي جنس شامل لجميع الكليات واما المقول فهو عند من يجوز حمل الجزئي شامل له فقوله على كثيرين يخرج واما عند من لا يجوزه فليس بشامل له فحينئذ ذكر قوله على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق وقوله مختلفين بالحقائق احتراز عن النوع وخاصته

والفصل القريب وقوله في جواب ماهو احتراز عن البواقي اعني الفصل البعيد والعرض العام
وخاصة الجنس واما المقول في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معاً اي جميعا لان المعية
الزمانية ليست بمرادة كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما فانه اذا سئل عنهما بماهم كان الجواب
الانسان لانه تمام ماهيتهما المشتركة وكذا اذا سئل عن واحد منهما بماهو لانه تمام ماهيته المختصة
وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو فذكر الكلي و
المقول على كثيرين لما عرفت في تعريف الجنس وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب
ماهو يخرج الجنس وغيره من الكليات الا ان الجنس لا يخرج الا بمجموع قوله مختلفين بالعدد دون
الحقيقة وقوله في جواب ماهو لا بمجرد قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة ولا بقوله في جواب ماهو
فقط لان المقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كما هو النوع فكذلك الجنس فان
افراد الانسان مثلا كما يحمل عليها الانسان يحمل عليها الحيوان ايضا وكذا المقول في جواب ماهو
ليس هو النوع فقط بل الجنس ايضا مقول في جواب ماهو فلا يخرج باحد القيدين بل بمجموعهما
لان الجنس وان كان مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة لكن لا يكون مقولا
عليها في جواب ماهو لانه ليس بتمام الماهية المشتركة بين الكثيرين المتفقين بالحقيقة فلا وجه
ظاهر لاخراج الجنس بمجرد قوله على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كما في اكثر الكتب و
اما غير الجنس من الفصل والخاصة والعرض العام فخارج عن القيد الاخير فقط اعني قوله في جواب
ماهو فان الفصل والخاصة مقولان في جواب اي شئ هو في ذاته او في عرضه والعرض العام لا
يكون مقولا اصلا واما غير مقول فبجواب ماهو بل مقول في جواب اي شئ هو في ذاته وهو الذي
يميز الشئ عما يشاركه في الجنس لان المطلوب بالسؤال باي شئ هو انما هو المميز مطلقا فان
قيد بقيد في ذاته كان المطلوب المميز الذاتي وان قيد بقيد في عرضه كان المطلوب المميز العرضي
كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان الذي هو الجنس القريب له
وكالمحساس بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم النامي الذي هو الجنس

البعيد له وهو الفصل قريب ان كان مميز الشئ عما يشاركه في الجنس القريب وبعيد ان كان مميزا له عما يشاركه في الجنس البعيد مثال الاول الاول ومثال الثاني الثاني وانما حصر الفصل على المميز عن المشاركات الجنسية بناءً على قولهم ان كل ما لا جنس له لا فصل له ويرسم بانه كلي يقال على الشئ في جواب اي شئ هو في ذاته فقوله كلي جنس وقوله يقال على الشئ في جواب اي شئ هو يخرج الجنس والنوع والعرض العام وقوله في ذاته يخرج الخاصة والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية اما بالنظر اليها من حيث هي هي مع قطع النظر عن خصوص احد الوجودين الخارجي والذهني كالزوجية للاربعة او بالنظر الى الوجود الخارجي كالتحيز للجسم او الوجود الذهني كالبصر للعمى وهو العرض اللازم فالاول لازم الماهية والثاني لازم الوجود الخارجي والثالث لازم الوجود الذهني او لا يمتنع انفكاكه وهو العرض المفارق سواء كان زائلا بالسرعة كحمرة الخجل او ببطؤ كالعشق او غير زائل بل كان دائما كحركة الفلك وكل منهما اي كل واحد من اللازم والمفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة نوعية او جنسية وهو الخاصة اي خاصة النوع ان اختص بحقيقة نوعية وخاصة الجنس ان اختص بحقيقة جنسية فمثال اللازم والمفارق الخاصتين للنوع كالضاحك بالقوة والفعل للانسان ومثال اللازم والمفارق الخاصتين للجنس كالماشي بالقوة والفعل للحيوان ويرسم بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة هذا جنس شامل وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام والفصل البعيد فانها مقولة على حقائق فوق واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل القريب لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي واما ان يعم كل واحد من اللازم والمفارق حقائق فوق واحدة وهو العرض العام فان كانت هذه الحقائق انواعا تسمى بالعرض العام للنوع وان كانت اجناسا تسمى بالعرض العام للجنس فاللازم العرض العام للنوع والمفارق العرض العام له كالمتنفس بالقوة او بالفعل للانسان وغيره من الحيوانات واللازم العرض العام للجنس والمفارق العرض العام له كالموجود بالقوة او بالفعل للحيوان وغيره من الممكنات ويرسم بانه كلي يقال على

ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا فبقوله حقائق مختلفة يخرج النوع وخاصته والفصل القريب لانها لا تقال الا على افراد حقيقة واحدة فقط وبقوله قولا عرضيا يخرج الجنس والفصل البعيد ولا باس بعدم خروج خاصة الجنس لانه عرض عام بالنسبة الى النوع اعلم ان المصنف خالف التقسيم المشهور فيما بين القوم فانه قسم العرضي اولا الى اللازم والمفارق ثم قسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام والقوم يقسمون العرضي الى الخاصة والعرض العام ثم يقسمونهما الى اللازم والمفارق والظاهر ان هذين التقسيمين كليهما غير صحيحين فان النسبة بين كل من اللازم والمفارق وكل من الخاصة والعرض العام عموم من وجه فلا يصح تقسيم كل من الخاصة والعرض العام الى اللازم والمفارق كما هو تقسيم القوم ولا تقسيم كل من اللازم والمفارق الى الخاصة والعرض العام كما اختاره المصنف واللازم عموم القسم عن القسم فالاولى ان يقسم الكلي العرضي مرتين مرة الى الخاصة والعرض العام ثم الى اللازم والمفارق الا ان يقال اذا قسم الخاصة والعرض العام الى اللازم والمفارق لم يكن مجرد اللازم والمفارق قسمين لهما بل هما قيدان لتقسيمها وانما القسمان لهما هما الخاصة اللازمة والخاصة المفارقة والعرض العام اللازم والعرض العام المفارق وكذا اذا قسم اللازم والمفارق الى الخاصة والعرض العام كان القسمان هما اللازم الخاص واللازم العرض العام والمفارق الخاص والمفارق العرض العام وكان الخاصة والعرض العام قيدين لهذين القسمين فغاية ما يلزم هو ان يكون قيد القسم عاما عن مقسمه لا ان يكون القسم نفسه عاما عن مقسمه وانما الاستحالة في هذا الاخير ذاك وهذا كما يقسم الحيوان الى الحيوان الابيض والحيوان الاسود مع ان كلا من الابيض والاسود عام من الحيوان وبالجملة ما هو المحال غير لازم وما هو اللازم غير محال فافهم واستقم ولا تقدم رجلا وتؤخر اخرى ثم اعلم انه لا شك في ان المقولية الماخوذة في تعريف هذه الكليات عارضة لها بعد تقومها وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقائق واما المقولية عليها فهو عارض له بعد تقومه وكذا النوع والفصل والخاصة والعرض العام والتعريف بالعارض رسم كما هو المقرر في محله فلذا قال المصنف في تعريف هذه الكليات ورسموا ولم يقل وحدوا او عرفوا فما قال سعيد المحققين قدس سره

المناسب ان یذکر فی تعریف جمیع الکلیات یحد بدل یرسم لان ہذہ التعریفات لہا لکونہا امورا
اعتباریۃ حدود لا رسوم غیر متوجہ فافہم واستقم ولما فرغ عن بیان الکلیات الخمس التی ہی مقدمات القول
الشارح شرع فی بحثہ فقال القول الشارح المراد بہ المعرف لانہ مرکب موضح للاشیاء وہو قسمان
حد ورسم فالحد قول دال علی ماہیۃ الشئ ای علی مجرد الماہیۃ بحیث لایدل علی امر خارج عنہا
فلا یرد ان المراد بالدلالۃ علی ماہیۃ الشئ ان کان ہو الدلالۃ علی تمام ماہیۃ فلا یصدق علی الحد
الناقص لانہ لایدل علی تمام الماہیۃ وان کان ہو الدلالۃ علی الماہیۃ فی الجملۃ فینتقض بالرسم فانہ
ایضا دال علی الماہیۃ فی الجملۃ والحد قسمان احدہما ہو الذی یترکب عن جنس الشئ وفصلہ القریبین
کالحیوان الناطق بالنسبۃ الی الانسان وہو الحد التام اما کونہ حدا فلان الحد فی اللغۃ المنع
وہو لاشتمالہ علی الذاتیات مانع عن خول الاغیار فیہ واما کونہ تاما فلذکر جمیع الذاتیات فیہ وثانیہما
الحد الناقص وہو الذی یترکب من جنسہ البعید وفصلہ القریب کالجسم الناطق بالنسبۃ الی
الانسان اما انہ حد فظاہر واما انہ ناقص فلحذف بعض الذاتیات فیہ والرسم قول دال علی اللازم
المساوی للشئ وہو ایضا قسمان احدہما الرسم التام وہو الذی یترکب عن الجنس القریب للشئ و
خاصتہ اللازمۃ لہ کالحیوان الضاحک بالنسبۃ الی الانسان اما کونہ رسما فلان رسم الدار اثر بناء و
ہذا التعریف لما کان الخارج اللازم الذی ہو اثر من آثار الشئ کان تعریفا بالاثر فکان رسما واما انہ
تام فلمشابہتہ بالحد التام من حیث انہ وضع فیہ امر عام وقید بالخاص وثانیہما الرسم الناقص و
ہو الذی یترکب عن عرضیات تختص جملتہا بحقیقۃ واحدۃ سواء لم تختص کل واحد من احادہا او اختص
الواحد الاخیر کقولنا فی تعریف الانسان انہ ماش علی قدمیہ عریض الاظفار بادی البشرۃ مستقیم
القامۃ ضحاک بالطبع فکل واحد من الاوصاف الاربعۃ الاول غیر مختص بالانسان والوصف الاخیر
ای قولہ ضحاک بالطبع مختص بہ اما کونہ رسما فلما مر واما کونہ ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم
التام عنہ وہو الجنس القریب ولما فرغ عن مباحث القول الشارح شرع فی مباحث الحجۃ ولکن
لما کانت لہا مبادی یتوقف معرفتہا علی معرفۃ تلک المبادی وہی القضایا واحکامہا قدم الکلام فی

ذكرها فقال القضايا اى هذا باب القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب ومعنى القول المركب فانكان تعريفا للقضية الملفوظة فالمراد به المركب الملفوظ وانكان تعريفا للقضية المعقولة فالمراد به المركب المعقول وعلى كلا التقديرين فالقول جنس شامل للاقوال التامة الخبرية والانشائية والناقصة وقوله يصح ان يقال الخ فصل يخرج الاقوال الناقصة والانشاءات وهى اما حملية ان حكم فيها بثبوت شئ لشئ كقولنا زيد كاتب او بنفى هذا الثبوت كقولنا زيد ليس بكاتب واما شرطية متصلة ان حكم فيها بالتعليق بين النسبتين كقولنا انكانت الشمس طالعة فالنهار موجود او بنفى ذالك التعليق كقولنا ليس انكانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة انكان الحكم فيها بالتنافى بين النسبتين كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا او بسلب ذالك التنافى كقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا لانه وضع ليحمل عليه والثانى محمولا لحمله على الاول ولعل المراد بالجزء الاول المحكوم عليه وبالثانى المحكوم به سواء كان فى العبارة اولا او لا فيشمل موضوع الحملية الفعلية ومحمولها كقولنا كتب زيد وموضوع الحملية التى خبرها مقدم على المبتدء ومحمولها كقولنا كاتب زيد والجزء الاول من الشرطية متصلة كانت او منفصلة يسمى مقدما لتقدمه دائما فى الذكر طبعا وانكان قد يتاخر وضعا اى لفظا كما فى قولنا النهار موجود انكانت الشمس طالعة والقول بحذف الجزاء فى مثل هذا انما هو بحسب الرعاية اللفظية النحوية واما بحسب المعنى فالمذكور اولا هو الجزاء كما لا يخفى والثانى تاليا لتلوه كذالك اى طبعا والقضية مطلقا اما موجبة او سالبة كما اشير سابقا الى تعريفيهما فشملتهما بجميع اقسامهما لكن المصنف رحمه الله اعاد مثالا واحدا للحملية تسهيلا للمتعلم المبتدى فقال كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب وكل واحد منهما اى كل واحد من الموجبة والسالبة المعتبرة فى العلوم وهى التى حكم فيها على ذات الموضوع لا على طبيعة العامة اما مخصوصة حملية ان حكم على موضوع معين وشرطية ان حكم على تقدير معين ومثالهما فى الحملية كما ذكرنا من قولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب وفى الشرطية كقولنا ان جئتنى اليوم اكرمتك وليس البتة

ان حيوانا في هذه الساعة ضرورية وكقولنا زيد في هذا الوقت اما نائم او مستيقظ وليس البتة زيد
في هذا الآن اما كاتب او عالم واما كلية مسورة حملية ان بين كمية جميع افراد الموضوع و
شرطية ان بين كمية جميع تقادير المقدم كقولنا في الحملية كل انسان كاتب ولا شئ اولا
واحد من الانسان بكاتب وفي الشرطية كقولنا كلما او مهما او متى او حيثما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وكقولنا دائما اما ان يكون هذا
العدد زوجا او فردا وليس البتة اما ان يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين واما جزئية مسورة
حملية ان بين كمية بعض افراد الموضوع كقولنا بعض الانسان او واحد من الانسان كاتب و
بعض الانسان او واحد منه ليس بكاتب او ليس بعض الانسان بكاتب او ليس كل انسان كاتبا
وشرطية ان بين كمية بعض تقادير المقدم كقولنا قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا و
قد لا يكون اذا كان حيوانا كان انسانا او ليس كلما او ليس مهما او ليس متى كان الشئ حيوانا كان
انسانا وكقولنا قد يكون اما ان يكون الشئ حيوانا او كاتبا واما مهملة حملية وشرطية ان لم يبين
كمية الافراد والتقادير ومثالها مثال المسورة بعد حذف السور كقولنا في الحملية الانسان
كاتب وعلى هذا القياس في الشرطية والمتصلة اما لزومية ان كان الحكم فيها بعلاقة العلية
بان يكون المقدم علة للتالي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او يكون التالي علة
للمقدم كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة او يكونا معلولي علة واحدة كقولنا ان
كان النهار موجودا فالعالم مضيئ او بعلاقة التضايف كقولنا ان كان زيد ابا لعمرو كان عمرو
ابنه واما اتفاقية ان كان الحكم فيها لا بعلاقة العلية والتضايف بل بمجرد توافق صدق
الجزئين كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان و
ناهقية الحمار لا بالعلية ولا بالتضايف وانما الحكم فيها بمجرد توافق الطرفين في الصدق
والمنفصلة اما حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها صدقا وكذبا كقولنا العدد
اما ان يكون زوجا او فردا وهي اي المنفصلة الحقيقية لكون الحكم فيها بالتنافي صدقا وكذبا

معا مانعة الجمع والخلو معا واما مانعة الجمع فقط وهي التي يحكم فيها بالتنافي صدقا فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشئ حجرا او شجرا واما مانعة الخلو فقط وهي التي يحكم فيها بالتنافي كذبا فقط كقولنا اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق وقد تكون المنفصلات الحقيقية مانعة الجمع ومانعة الخلو ذات اجزاء فوق الاثنين كقولنا في الحقيقة هذا العدد اما زائد او ناقص او مساو وفي مانعة الجمع هذا الشئ اما شجر او حجر او حيوان وفي مانعة الخلو هذا الشئ اما لا شجر او لا حجر او لا حيوان هذا بحسب النظر الجلي واما النظر الدقيق فيحكم بان شيئا من المنفصلات لا يتركب من اكثر من جزئين لان الانفصال نسبة واحدة والنسبة الواحدة لا تتصور الا بين الاثنين كما هو الظاهر فهذه الامثلة في الحقيقة منفصلات متعددة لان معنى قولنا مثلا العدد اما زائد او ناقص او مساو ان العدد اما زائد او غيره وغيره اما ناقص او مساو فافهم ولما فرغ عن تعريف القضية واقسامها شرع في بعض احكامها التي لها زيادة مدخل في الانتاج لان دابه في هذا المختصر هو الاقتصار على الامر الضروري وابتدء بالتناقض لان معرفة غيره من باقي الاحكام تتوقف عليه فقال التناقض اي من جملة الاحكام التناقض وهو اختلاف القضيتين واحترز به عن الاختلاف بين المفردين والاختلاف بين المفرد والقضية لان التناقض وان كان يجري في المفردات ايضا على ما هو التحقيق لكن المقصود ههنا هو تناقض القضايا لان الكلام في احكامها بالايجاب والسلب واحترز به عن الاختلاف لا بالايجاب والسلب كالاختلاف بالعدول والتحصيل والحمل والشرط بحيث يقتضي واحترز به عن الاختلاف بالايجاب والسلب الغير المقتضي كقولنا زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة واحترز به عن الاختلاف المقتضي لكن لا لذاته بل بالواسطة او بخصوص المادة كما في ايجاب قضية وسلب لازمها المساوي كقولنا زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بينهما وان كان يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى لكن لا لذاته بل لاجل ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان او لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق وكما في ايجاب قضية كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم وسلب تلك الكلية كقولنا كل انسان

حيوان ولاشئ من الانسان بحيوان فان اقتضاء هذا الاختلاف لصدق احدهما وكذب الاخرى
انما هو بخصوص المادة والا لزم ذلك في كل كليتين مختلفتين بالايجاب والسلب مع انه ليس كذلك
فان قولنا كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان كليتان كاذبتان كقولنا زيد
انسان وزيد ليس بانسان فانهما قضيتان مختلفتان بالايجاب والسلب اختلافا يقتضي
لذاته ان يكون الاولى صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق ذالك الاختلاف في المخصوصتين
وكذا في المحصورتين الا ان في المحصورتين لابد مع ذالك من الاختلاف بالكلية والجزئية ايضا
كما ستقف انشاء الله تعالى الا بعد اتفاقهما في ثماني وحدات وحدة الموضوع والمحمول والزمان
والمكان والاضافة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط اذ لو اختلف واحد منها لم تتناقضا
كما لا يخفى ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية وبالعكس كقولنا كل انسان حيوان و
بعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية وبالعكس كقولنا
لاشئ من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان يعني لابد ان يكون نقيض الموجبة السالبة
ونقيض الكلية الجزئية اما الاول فلما علمت ان الاختلاف بالايجاب والسلب ماخوذ في ماهية
التناقض واما الثاني فلما اورده بقوله والمحصورتان لا تتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في
الكلية والجزئية فهذا القول بمنزلة الدليل لما سبق الا ان الجزء الاول من الدعوى لما كان
قد علم سابقا من تعريف التناقض لم يتعرض له فلا يتوجه ان ايراد المصنف قوله ونقيض
الموجبة الكلية الخ ليس في موضعه وانما موضعه بعد تحقيق ان المحصورتين لا تتحقق التناقض بينهما
الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية فتدبر والدليل على ان التناقض لا يتحقق بين المحصورتين الا بعد
الاختلاف في الكلية والجزئية ما اورده بقوله لان الكليتين قد تكذبان في كل مادة يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول كقولنا كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان وفي كل مادة يكون
المحمول فيها وصفا غير لازم للموضوع كقولنا كل انسان كاتب ولاشئ من الانسان ليس بكاتب
والجزئيتين قد تصدقان في مادتين كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان

ولقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب العكس المستوى فى الحمليات تصيير الموضوع
اى وصفه العنوانى محمولا والمحمول اى ذاته موضوعا لان العكس لا يصير ذات الموضوع محمولا
ووصف المحمول موضوعا بل موضوع العكس هو ذات المحمول فى الاصل ومحموله هو وصف الموضوع
فى الاصل مع بقاء السلب والايجاب لان القوم بعد تتبعهم القضايا لم يجدوا لها لازمة صادقة
الا موافقة للكيف والصدق والكذب بحاله معناه على ما هو المتبادر مع بقاء الصدق والكذب
الكائنين قبل التبديل بعده بمعنى انه ان فرض الاصل صادقا او كاذبا كان العكس الفلانى كذلك وفيه
ان بقاء الصدق وان كان حقا لا شبهة فيه لان العكس لازم وصدق الملزوم مستلزم لصدق اللازم
لكن بقاء الكذب باطل لجواز عموم اللازم وعدم استلزام انتفاء الاخص لانتفاء الاعم وقال الشارح
العلامة قدس سره معناه ان صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو
شان اللازم والملزوم لا معناه ان كذب الاصل كذب العكس كما فهم فبعيد عن العبارة كما لا يخفى
ثم ما قال ثانيا او نقول معناه ان مجموع الصدق والكذب يكون بحاله لا ان كلا منهما يكون بحاله لكون
المجموع بحاله يراد به كون الصدق بحاله اى مجازا بذكر الكل وارادة الجزء مع انه عدول عن الظاهر محل
بحث لان الشائع فى مثل هذا التجوز ان يطلق اللفظ الموضوع للكل على الاجمال على الجزء مثل ان
يذكر لفظ الانسان الموضوع لمجموع الحيوان الناطق ويراد به الحيوان فقط او الناطق فقط واما اذا
ذكر الكل بالفاظ بحيث يدل كل لفظ على كل جزء كما فيما نحن فيه فصحة ارادة الجزء بالكل على سبيل
المجاز ليس بمسلم لا بد له من شاهد ولو سلم فلا بد فى التعريفات من الاحتراز عن المجاز وبالجملة ازدياد لفظ
الكذب ههنا خطاء فاحش ليس بقابل للاصلاح ونعم ما قيل ؎ ولن يصلح العطار ما افسده الدهر
فافهم واستقم واعلم ان السوالب لما كانت تنعكس بعضها كلية والكلى والامكان سلبا يكون اشرف
من الجزئى والامكان ايجابا جرت عادة القوم بتقديم عكس السوالب لكن المصنف نظرا الى شرافة الايجاب
قدم عكس الموجبات وقال والموجبة الكلية لا تنعكس كلية لجواز كون المحمول فيها اعم من الموضوع
واستحالة صدق الاخص على كل افراد الاعم اذ لا يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل

حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان
فلنا نجد الموضوع موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا حاصله انه اذا
صدق المحمول على كل ما صدق عليه الموضوع اجتمع وصف الموضوع والمحمول في تلك الافراد
فتلك الافراد كما هي افراد للموضوع كذلك افراد للمحمول لكنها للموضوع جميع الافراد وللمحمول اما كل
الافراد اذا كان المحمول مساويا للموضوع واما البعض الافراد اذا كان المحمول اعم من الموضوع و
على كلا التقديرين يصدق الموضوع على بعض افراد المحمول قطعا فالعكس اللازم للموجبة الكلية
انما هي الموجبة الجزئية والموجبة الجزئية تنعكس جزئية بهذه الحجة ايضا كما لا يخفى على من له ادنى
تامل فتامل والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين بنفسه فانه اذا صدق سلب المحمول عن
كل افراد الموضوع صدق سلب الموضوع عن كل افراد المحمول ايضا ضرورة انه لو ثبت الموضوع
لشيء من افراد المحمول اجتمع وصف الموضوع والمحمول في هذا الفرد وهو مصحح لحمل الطرفين في الحملية
فلم تصور السلب الكلي عن احدهما هذا خلف مثلا اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر يصدق
عكسه الكلي ايضا وهو قولنا لا شيء من الحجر بانسان والسالبة الجزئية تنعكس احيانا ولكن لا تنعكس
لزوما اذ لو انعكست لزوما انعكست في مادة يكون الموضوع اعم من المحمول ايضا وليس كذلك
لانه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه اي بعض الانسان ليس بحيوان لجواز
سلب الاخص عن بعض الاعم وامتناع سلب الاعم عن بعض الاخص اعلم ان الحجة وهو الموصل
الى التصديق منقسمة الى قياس واستقراء وتمثيل لكن القياس لما كان عمدة منها لافادته
العلم اليقيني اقتصر المصنف عليه في هذا المختصر فقال القياس قول مؤلف من اقوال اي
من قضايا والمراد من الاقوال ما فوق الواحد ليشمل القياس المركب من قضيتين واحترز به
عن القضية الواحدة المستلزمة لذاتها عكسها اعلم ان القول اكان مشتركا معنويا
بين المركب الملفوظ والمعقول كما يستفاد من كلام البعض كان تعريفا للقياس المطلق المشترك
بين القياس الملفوظ والمعقول وكان المراد بالقول المركب اللغوي لان الاصطلاحي ليس قيدا

مشترکا بینهما فیصح به تعلق من اقوال لانح بمعنی المفعول ویکون دلر المؤلف بعده مستدرکا بلا شبهة
وان کان مشترکا لفظیا بینهما کما یشعر به کلام البعض کان تعریفا للقیاس الملفوظ او المعقول ویعلم
تعریف الآخر بالمقایسة ویکون المراد بالقول المرکب الاصطلاحی اعنی اللفظ الذی یکون جزؤه
دالا علی جزء معناه او المعنی الذی یکون جزؤه مدلولا لجزء لفظه ولا یصح به تعلق من اقوال لانه من قبیل
الاسماء الجامدة فلا بد من ذکر المؤلف بعده لیصح تعلقه به هذا هو المستنبط من کلام البعض الاعلام وهو
التحقیق فی هذا المقام متی سلمت اشار قدس سره الی ان کونهما مسلمة فی نفسهما لیس بواجب بل الواجب
کونهما بحیث لو سلمت فیشمل الحد القیاس الکاذب المقدمات ایضا لزم احترزه عن الاستقراء والتمثیل
فان مقدماتهما وان سلمت لا یلزم منهما القول الاخر عنهما واحترز به عن کل قضیتین مستلزمتین
لاحدهما فان معنی قولنا عنهما ان یکون لکل منهما دخل وفی استلزام مجموع القضیتین لاحدهما
لیس للآخر دخل لذاتهما واحترز به عن القیاس الذی یستلزم لمقدمته اجنبیة کقیاس المساواة
قول آخر ای مغائر لکل واحد من مقدمتی القیاس والا یلزم ان یکون المطلوب جزءا للدلیل
فیلزم المصادرة علی المطلوب ولعل هذا القید بیان لما فی الواقع لیس باحترازی وما قالوا لو
لم یعتبر ذالک القید لزم ان یکون کل قضیتین قیاسا کیف کانتا لاستلزامهما احدهما لیس
بجید لانک قد دریت آنفا انه خرج بقوله عنهما وهو ای القیاس اما اقترانی ان لم یکن النتیجة
او نقیضها مذکورة فیه بهیئتها کقولنا کل جسم مرکب وکل مرکب محدث فلیست النتیجة وهو قوله
فکل جسم محدث ولا نقیضها مذکورة فی القیاس بهیئتها وان کانت مذکورة فیه بمادتها واما استثنائی
ان کانت النتیجة او نقیضها مذکورة فیه بهیئتها کقولنا ان کانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لکن النهار لیس بموجود فالنتیجة وهو قوله فالشمس لیست بطالعة لیست بعینها مذکورة فی
القیاس بل نقیضها وهو قولنا الشمس طالعة مذکورة فیه بهیئتها ولو قلنا لکن الشمس طالعة کانت
النتیجة وهو قولنا النهار موجود بنفسها مذکورة فی القیاس واذا عرفت هذا فنقول المکررین
مقدمتی القیاس الاقترانی فصاعدا سمی حدا اوسط لانه متوسط بین طرفی المطلوب فی

بعض الاشکال وهذا القدر کاف لوجه التسمیة وموضوع المطلوب یسمی حدا اصغر ومحموله یسمی حدا اکبر
لان الموضوع فی الغالب اخص والمحمول اعم والاخص اقل افرادا بالنسبة الی الاعم فیکون
الموضوع اصغر والمحمول اکبر والمقدمة التی فیها الاصغر یسمی الصغری والتی فیها الاکبر یسمی الکبری
لاشتمالها علی الاصغر والاکبر وهیئة التالیف من الصغری والکبری یسمی شکلا ووجه التسمیة ظاهر
والاشکال اربعة لان الحد الاوسط ان کان محمولا فی الصغری وموضوعا فی الکبری فهو الشکل
الاول لانه بین الانتاج بنفسها وموقوف علیه لانتاج باقی الاشکال فوضع فی المرتبة الاولی
وان کان محمولا فیهما فهو الشکل الثانی لانه مشارک للاول فی اشرف مقدمتیه وهی الصغری فوضع
فی المرتبة التی تلیه وهی الثانیة وان کان موضوعا فیهما فهو الشکل الثالث لانه مشارک للاول
فی اخس مقدمتیه وهی الکبری فوضع بعد المرتبة الثانیة وهی الثالثة وان کان موضوعا فی
الصغری ومحمولا فی الکبری فهو الشکل الرابع لانه مخالف للاول فی مقدمتیه فوضع بعد المرتبة
الثالثة وهی الرابعة ولما فرغ عن بیان الاشکال الاربعة شرع فی بیان انتاجها فقال
والثانی یرتد ای فی انتاجه الی الاول بعکس الکبری والثالث یرتد الیه بعکس الصغری والرابع
یرتد الیه بعکس الترتیب او بعکس المقدمتین وهو ظاهر وبدیهی الانتاج هو الاول لان کبراه دالة علی
ثبوت الحکم لجمیع افراد الاوسط ومنها الاصغر فیثبت الحکم للاصغر ایضا بالضرورة ولما کان الشکل
الاول وارد اعلی النظم الطبیعی بنی فی انتاجه والثانی لایحتاج من له عقل سلیم وطبع مستقیم الی رده
الی الاول فی الاستنتاج به بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالاول والثانی وتعرض لبیان
شرائط انتاجهما علی سبیل الاختصار ولکن لما کان الاول مستحقا لمزید الاهتمام تصدی لبیان
ضروبه ایضا فقال والذی له عقل سلیم وطبع مستقیم لایحتاج الی رد الثانی الی الاول لغایة
قربه الی الاول بالاشتراک فی اشرف مقدمتیه وانما ینتج الثانی عند وجود الشرطین اختلاف
مقدمتیه بالایجاب والسلب وکلیة الکبری لانه لو انتفی احد الشرطین لم یلزمه شیء من الایجاب
والسلب فلا ینتج احد هما لان النتیجة لازمة والاشکلة التی تکون النتیجة فیها مختلفة بانتفاء

احد الشرطين تظهر بادنى تامل فتامل والشكل الاول هو الذى جعل معيار للعلوم فنورده ههنا ونذكر
شرائط انتاجه وضروبه المنتجة ليجعل دستورا وميزانا ينتج منه المطالب كلها فنقول وشرط
انتاجه ايجاب الصغرى والالم يندرج الاصغر تحت الاوسط فلا يتعدى الحكم من الاوسط اليه لان
الحكم فى الكبرى ايجابا او سلبا على ماثبت له الاوسط واذا لم يكن الاصغر مما يثبت له الاوسط
لم يتعد الحكم منه اليه وكلية الكبرى لان الكبرى اذا كانت جزئية لم يلزم الاندراج لاحتمال ان
تكون الافراد المحكومة عليها بالاكبر مغايرة للاصغر فلا يلزم تعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر وضروبه
المنتجة اربعة لان الضروب المحتملة فى كل شكل ستة عشر فان القضايا المعتبرة منحصرة فى
المحصورات الاربع فاذا قرنت احدى الصغريات الاربع باحدى الكبريات الاربع حصل ستة
عشر ضربا لكن باشتراط ايجاب الصغرى ههنا سقطت ثمانية اضرب حاصلة من ضرب الصغرى
السالبتين فى الكبريات الاربع وباشتراط كلية الكبرى سقطت اربعة اخر حاصلة من ضرب
الصغريين الموجبتين فبقى اربعة اضرب الضرب الاول مركب من موجبتين كليتين ينتج موجبة
كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث والثانى من كليتين والكبرى سالبة
ينتج لسالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فلاشئ من الجسم بقديم والثالث
من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
كقولنا بعض الجسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم والقياس الاقترانى
من حيث التركيب ستة اقسام لانه اما مركب من حمليتين وهو اقترانى حملى كما مر غير مرة
واما من متصلتين وهذا القسم مع الاقسام الاربعة الباقية اقترانى شرطى والمطبوع من هذا القسم
كانت الشركة فى جزء تام من المقدمتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان
النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من منفصلتين
والمطبوع منه ما كانت الشركة فى جزء غير تام من المقدمتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج

فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد فهو اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما من
حملية ومتصلة والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة كقولنا كلما كان هذا
انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما من حملية ومنفصلة
وهو قسمان الاول ان تكون الحمليات بعدد اجزاء الانفصال كقولنا الحيوان اما انسان او فرس
كل انسان ناطق وكل فرس صاهل ينتج الحيوان اما ناطق او صاهل والثاني ان تكون الحمليات اقل
من اجزاء الانفصال كقولنا كل عدد اما فرد او زوج وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد فهو
اما فرد واما منقسم بمتساويين واما من متصلة ومنفصلة والمطبوع منه ما كانت المتصلة صغرى و
المنفصلة كبرى سواء كانت الشركة في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود هذا
هو الكلام في القياس الاقتراني على سبيل الاجمال فان التفصيل غير مناسب بالمختصرات واما القياس
الاستثنائي فهو مركب من مقدمتين احديهما شرطية متصلة لزومية او منفصلة عنادية لان الاتفاقية
متصلة كانت او منفصلة لا ينتج كما بين في المطولات وثانيهما استثنائية وضعية او رفعية فالشرطية
الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي لان تحقق اللزوم ملزوم
لتحقق اللازم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فيكون حيوانا واما استثناء نقيض المقدم
فلا ينتج لجواز اعمية اللازم وعدم استلزام انتفاء الاخص لانتفاء الاعم واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم لان رفع اللازم مستلزم لرفع الملزوم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
ليس بحيوان فلا يكون انسانا ولا ينتج استثناء عين التالي لجواز ان يكون اللازم اعم ولا يلزم من
وجود الاعم وجود الاخص وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض
الآخر وكذا في مانعة الجمع لامتناع الجمع بين الجزئين فيهما واستثناء نقيض احديهما ينتج نقيض
الآخر وكذا في مانعة الخلو لامتناع الخلو عن الجزئين فيهما وعلى هذا القياس مانعة الجمع ومانعة الخلو
كما بينا والامثلة ظاهرة ولما فرغ عن تقسيم القياس باعتبار الصورة شرع في تقسيمه باعتبار

المادة فقال البرهان اى من جملة الصناعات الخمس وهى البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة
ووجه الضبط فى هذه الاقسام على ما افاده الذى اضاءت بانواره فيوضه الامصار وجرت انهار
علومه فى الاقطار مقدام المتفلسفين امام المتكلمين المحى رسوم الفنون والعلوم مولانا المولى
بحر العلوم قدس سره ان الحجة اما مفيدة لليقين الجازم المطابق فهى البرهان او لليقين على وجه
الشهرة او التسليم فهى الجدل او للظن فهى الخطابة او للتخييل فهى الشعر او لليقين الكاذب فهى
المغالطة وهو اى البرهان قول مؤلف من مقدمات يقينية عقلية او نقلية لانتاج يقين
واليقينيات الضروريات اقسام ستة احدها اوليات وهى ما لا يحتاج العقل فى الجزم بها
الى الواسطة كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء وثانيتها مشاهدات وهى ما يحكم
العقل بها بواسطة الحس الظاهر وهى الحسيات نحو الشمس مشرقة والنار محرقة او الحس الباطن
وهى الوجدانيات نحو لنا جوع وعطش وثالثتها مجربات وهى ما يحكم بها بواسطة المشاهدات
المتكررة كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء ورابعتها حدسيات وهى ما يحكم بها بالحدس وهو
سنوح المبادى دفعة بلا حركة فكرية كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس وخامسها متواترات
وهى ما يحكم بها باخبار جماعة يحيل العقل تواطؤهم على الكذب كقولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادعى النبوة واظهر المعجزات على يده وسادسها فطريات وهى ما يحكم بها بواسطة لا تغيب عن الذهن
عند تصور اطرافها وتسمى قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج لبسبب وسط حاضر فى الذهن
ومن الصناعات المذكورة الجدل وهو قول مؤلف من مقدمات مشهورة ولكل قوم مشهورات مخصوصة
ومنها الخطابة وهو قول مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه كالاولياء او مظنونة
كالحكم بان كل حائط ينتشر منه التراب ينهدم ومنها الشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات تخيلية
منها النفس كقولنا الخمر ياقوتية او تقبض كقولنا العسل مرة ومنها المغالطة وهو قياس
مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق او مشهورة او مقدمات وهمية كاذبة معناه مؤلف من مقدمات
شبيهة بالمقدمات الحقة او شبيهة بالمقدمات المشهورة او مؤلف من مقدمات وهمية كاذبة

واشلتها غير خافية والعمدة الموثوقة بها الموصلة الى الوقوف على الحق هي البرهان لا غير
لكن الوصول اليه ليس الا بفضل الحق تعالى وتبارك يوتيه من يشاء وهو ذو الفضل العظيم
ولكن هذا اخر الرسالة فليكن هذا آخر هذا الشرح الذي كتبته بالجاح من فرط رغبته ولم يسعني الا
اجابته وهو الاعز الحفي المحلى بالفضائل المتحلي عن الرذائل المتفطن الذكي المولوي ابو الذكا محمد خليل
بن الفاضل الجليل القاضي محمد عبد الجميل البريلوي متعهما الله تعالى بمايفعهما في الدارين وصانهما
عن كل شين وعين حين اقامتي في بلدة بريلي حفظها الله العلي عن الشر الخفي والجلي لتحصيل العلوم
الدرسية عمن هو في التعليم كالمعلم الاول الاعلم الافضل الاجل الاكمل المشتهر بين ارباب العلوم
كالشمس بين النجوم ليس في العلوم العقلية عديله ولا في الفنون النقلية مثيله العلامة اللوذعي
والفهامة الالمعي سيدي وسندي ملاذي واستاذي المولوي ابو السعيد محمد هدايت علي البريلوي
لازالت شموس افضاله طالعة وبدور فيضانه لامعة وانا العبد القصير الباع القليل المتاع الراجي رحمة
ربه القوي ابو الفضل محمد فضل حق الرامفوري اصلح الله حاله ونور باله هذا وآخر دعوانا ان الحمد لله
رب العالمين والصلوة على سيد المرسلين محمد وآله واصحابه اجمعين

خاتمة الطبع الحمد لله الذي يعلم الجهر وما يخفى والصلوة على محمد الذي ما ينطق عن الهوى وعلى آله واصحابه الذين
لهم الدرجات العلى **وبعد** فلا يخفى على ارباب النهى ان الكتاب الذي صنفه الفاضل العريف المستغني عن التوصيف
والتعريف العلامة السيد الشريف المعروف بمير الياغوجي لما كان محتويا على الدقائق وغرائب الاشارات جامعا للتحقيقات
وعجائب المرموزات وقد كتب عليه الحواشي كثير من الادانى والاقاصي ولكن ما اتوا بما يروي الغليل ويشفي العليل لتجاوزات
الى حضرة من لا مثل له في المجد والعلى وله المثل الاعلى وهو الفاضل النحرير والعالم العديم النظير المعروف بالفضل في الامصار
والبوادي البارع اللوذعي استاذي المولوي ابو الفضل محمد فضل حق الرامفوري المدرس الاول لمدرسة الجامع
المعقول والمنقول المولوي محمد اشفاق احمد مد الله تعالى ظله والمولوي محمد طالب حسين رحمه ربه الواقعة في بلدة بريلي
حسين عن الشر الخفي والجلي لحل معانيه وتحقيق مبانيه وبالغت في الاصرار ولم انته بالجميل والاعذار فشمر دام ظله
ساق الجد وزينه بالحواشي الشريفة والتحقيقات المنيفة سالكا طريق الانصاف متجافيا عن مسلك الاعتساف